الأمم المتحدة

A/55/169

الجمعية العامة

Distr.: General
25 July 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون

البند ٧٥ (و) من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة: مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

تقرير الأمين العام**

موجز

كانت السنة المنصرمة بالنسبة لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فترة تميزت بعمل حثيث تعلق بالمسائل الموضوعية وبجهود نشيطة لجمع الأموال. ونفَّذ المركز خلال الفترة، التي يشملها هذا التقرير، مشاريع مختلفة في إطار برنامج العمل الموضوع خلال سنة ١٩٩٩ بالتشاور مع الدول

* A/55/150.

** يغطي هذا التقرير أنشطة المركز الإقليمي للفترة من آب/أغسطس ١٩٩٩ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٠.

280800 250800 00-54970 (A)
0054970

الأعضاء في المنطقة. ويضم برنامج العمل أنشطة تعالج قضايا الأمن الإقليمي ودون الإقليمي والتدريب ونشر المعلومات. وتركز الاهتمام خاصة على الأنشطة المتصلة بإرهاف الوعي بالاتفاقات الإقليمية القائمة في مجال مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات، لا سيما تلك الاتفاقات التي يشارك في تنفيذها السلك الدبلوماسي وقوات الشرطة وأفراد دوريات حرس الحدود. كما أن تنظيم اجتماعات أفرقة مناقشة بغرض إطلاع البرلمانيين على الحاجة إلى التصديق على المعاهدات وفوائد القيام بذلك احتل جزءا كبيرا من اهتمام المركز خلال النصف الثاني من سنة ١٩٩٩. وأُنجزت كل هذه المشاريع بالتعاون و/أو التنسيق مع وكالات إقليمية أخرى. ويتم التخطيط للاضطلاع بمبادرات متابعة في هذه المجالات وغيرها بدءا من أواخر عام ٢٠٠٠ ومطلع عام ٢٠٠١.

وجذب المركز انتباها هائلا أثناء تدشين مبناه الجديد في ليما في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وأتاحت المناسبة فرصة رائعة للعمل على إعادة إنعاش أنشطة المركز ودور الأمم المتحدة في مسائل الأمن والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

وعملا بالفقرة ٢٧ من قرار الجمعية العامة ٥٢/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، سعى المركز إلى إقامة اتصالات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الإقليمية، فضلا عن الدول الأعضاء داخل المنطقة وخارجها بغرض ضمان التمويل ووضع أسس التعاون بين المركز والحكومات والكيانات الإقليمية ومعاهد البحث والمنظمات غير الحكومية. وبالرغم من النجاح النسبي المحرز في هذا المجال، فإن التشغيل الكامل للمركز ما زال يتعثر بفعل غياب الموارد الكافية للتكاليف الإدارية والتشغيلية. ويؤمل أن تتأمَّن الاستمرارية للمركز خلال السنوات القادمة بفضل ما ستقدمه من دعم قوي الدول الأعضاء والمؤسسات والجهات المانحة الأخرى.

المحتويات

الفصل		الصفحة
أولا –	المقدمة	٤
ثانيا –	التشغيل والولاية	٤
ثالثا –	الأنشطة	٤
ألف –	الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات	٥
باء –	الأسلحة التقليدية وعمليات حفظ السلام	٩
جيم –	قضايا نزع السلاح النووي	٩
دال –	نشاط منظومة الأمم المتحدة	١١
هاء –	المحاضرات والعلاقات العامة	١١
رابعا –	التمويل وملاك الموظفين	١١
خامسا –	الاستنتاجات والملاحظات	١٢

المرفق

مركز الصندوق الاستئماني الخاص بمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ ..... ١٣

أولا المقدمة

١ - في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، اعتمدت الجمعية العامة دون تصويت القرار ٥٥/٥٤ (واو) بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وطلبت الجمعية في الفقرتين ٦ و ٧ من منطوق ذلك القرار من الأمين العام توفير كل الدعم اللازم للمركز، في حدود الموارد القائمة، لتمكينه من إنجاز برنامج أنشطته وتقديم تقرير بشأن تنفيذ القرار إلى الجمعية أثناء دورتها الخامسة والخمسين.

٢ - ويقدَّم هذا التقرير عملا بذلك الطلب. ويقدَّم أيضا عملا بقرار الجمعية العامة ٥٥/٥٤ هاء المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والذي طلبت الجمعية بموجبه من الأمين العام توفير كل الدعم اللازم، في حدود الموارد القائمة، للمركز الإقليمي في مجال إنجاز برنامج أنشطته وتقديم تقرير بشأن تنفيذ القرار إلى الجمعية أثناء دورتها الخامسة والخمسين. ويغطي التقرير أنشطة المركز وحالته المالية خلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس ١٩٩٩ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٠.

ثانيا - التشغيل والولاية

٣ - أنشئ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في ليما، في عام ١٩٨٧، عملا بقرار الجمعية العامة ٦٠/٤١ ياء المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦. ويعمل تحت رعاية إدارة شؤون نزع السلاح، وأُوكلت إليه ولاية يقدم بمقتضاها، عند الطلب، دعما فنيا لما تتخذه الدول الأعضاء بالمنطقة من مبادرات وما تقوم به من أنشطة أخرى بغرض تنفيذ تدابير السلام ونزع السلاح وتشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وظل المركز يعمل حتى نهاية حزيران/يونيه ١٩٨٦ عندما عُلِّقت عملياته بسبب عدم كفاية التبرعات المقدمة لتمويل أنشطته وتكاليفه الإدارية. وعقب قيام الأمين العام بتعيين المدير الجديد للمركز، عملا بقرار الجمعية العامة ٥٢/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، ومباشرته لمهام منصبه في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، بُذلت جهود حثيثة لجمع الأموال بغية إعادة إنعاش أنشطة المركز.

٤ - وجدد المركز، عملا بالولاية الموكلة إليه، العمل على تحقيق هدفه المتمثل في خدمة بلدان المنطقة بوصفه: (أ) وسيلة لتشجيع الأنشطة دون الإقليمية والإقليمية وتلك الشاملة لعدة أقاليم؛ (ب) أداة للتعرف على جوانب التفاعل بين قضايا الأمن والتنمية؛ (ج) أداة من أدوات الأمم المتحدة في الاضطلاع بدور استباقي لتهيئة بيئة أكثر أمنا تتيح التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة.

ثالثا - الأنشطة

٥ - تركز الاهتمام في مطلع الفترة قيد الاستعراض على استحداث هياكل المركز الأساسية وتحديد مبنى جديد وتركيب التجهيزات الملائمة لإنجاز أنشطته. ودشن مبنى جديد مسؤولون رفيعو المستوى من الأمم المتحدة وحكومة بيرو أثناء حفل حضره السلك الدبلوماسي المحلي في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وحضر حفل التدشين وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح.

٦ - وواصل المركز تطوير الاتصالات بالشركاء المحتملين في المنطقة وكذلك في أوروبا وأمريكا الشمالية وأفريقيا بحثا عن إمكانات التعاون مع الحكومات والمنظمات الإقليمية ومعاهد البحث والمؤسسات الأكاديمية وفرادى الخبراء، ومع مكاتب الأمم المتحدة الوطنية والإقليمية. كما واصل المركز التعاون والتنسيق مع وكالات وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة. ويمكن إدراج أغلب الأنشطة المنجَزة خلال الفترة

قيد الاستعراض في إطار خمسة مجالات رئيسية هي: الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات؛ الأسلحة التقليدية وعمليات السلام؛ وقضايا نزع السلاح النووي؛ أنشطة منظومة الأمم المتحدة؛ والمعلومات والمناسبات العامة.

ألف – الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات

٧ – أُنجِزت عدة أنشطة في إطار المشروع المعنون ''المركز الإقليمي لتبادل المعلومات عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات''، وهو مبادرة يُقصد منها العمل كأداة لتشجيع الخبرات الوطنية والإقليمية في ميدان الترع العملي للسلاح من خلال تنظيم حلقات عمل ودورات تدريبية وأنشطة وقائية. ويشجع المشروع مبادرات من قبيل الجهود الوطنية والجماعية لمراقبة التجارة القانونية في الأسلحة النارية والذخائر وكبح تزايد تدفق الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات غير المشروع في المنطقة. ويستهدف أحد الجوانب المهمة للمشروع أيضا تعزيز تبادل الخبرات والدروس المستخلصة داخل المنطقة وخارجها.

٨ – وتم، بالتشارك مع مختلف كيانات منظمة الدول الأمريكية، إعداد برنامج شامل للمناسبات يشمل أنشطة ذات نطاق إقليمي. فقد نظم المركز، على سبيل المثال، حلقتَي عمل للتوعية بالتعاون مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات لتشجيع إقرار أحكام اللائحة النموذجية التي وضعتها اللجنة عام ١٩٩٧ لمراقبة الحركة الدولية للأسلحة النارية وقطع غيارها ومكوناتها وذخائرها والتي تحكم استيراد وتصدير وعبور الأسلحة النارية وقطع غيارها وذخائرها داخل المنطقة. وجمعت هاتان الحلقتان ممثلين عن وزارات الشؤون الخارجية ومؤسسات الشرطة والجمارك ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والمكتب الإقليمي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول) وبلدانا أخرى مهتمة. وانعقد الاجتماع الأول في ليما بمشاركة ١٥ بلدا من أمريكا الجنوبية إضافة إلى المكسيك. وضم الاجتماع الثاني الذي انعقد في فورت دي فرانس، بمارتينيك، يومَي ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٠، ٢٠ بلدا من أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي، مما أمَّن التغطية لكافة المنطقة.

٩ – وأتاحت حلقتا العمل فرصة للوقوف على أهمية اللائحة النموذجية التي وضعتها لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات في سياق تنفيذ الاتفاقية المشتركة بين البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة (A/53/78، المرفق). كما مكَّنت منظمة الدول الأمريكية والأمم المتحدة من إظهار كيفية إنفاذ اللائحة الجديدة من الناحية العملية، ومناقشة الإجراءات والطرائق المتصلة باللائحة النموذجية. كما تمت مناقشة الشروط والمسؤوليات الأساسية التي تضطلع بها الدول الأعضاء في تيسير عمل نظام المراقبة هذا، لا سيما فيما يتعلق بالمسؤوليات المتصلة بمسائل مسك السجلات ومسائل المعلومات. وشملت القضايا الأخرى التي كانت مدار النقاش في حلقتَي العمل السياسات والممارسات الوطنية في مجال الأسلحة النارية والذخائر والتعاون الدولي والتنسيق المشترك بين الوكالات الوطنية بغرض تنفيذ اللائحة النموذجية.

١٠ – ومن المقرر، على سبيل متابعة هاتين الحلقتين، أن تشرع في عام ٢٠٠٠ سلسلة من الأنشطة الهادفة إلى تحسين بناء القدرات على المستوى الإقليمي في إطار مشروع المركز الإقليمي لتبادل المعلومات عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات. وستتيح هذه الأنشطة المتصلة بموضوع ''كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: تدريب معدِّي ضباط الشرطة

والجمارك'' فرصة للمركز لبدء مرحلة ثانية من التعاون وتنسيق الأنشطة مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وكذلك مع مختلف المؤسسات الحكومية الوطنية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات غير الحكومية ومختلف قطاعات المجتمع المدني. وقد بدأت المشاورات بين لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والمركز بشأن إعداد مذكرة تفاهم تُرسي الإطار القانوني للتعاون المشترك في المستقبل.

١١ - ووفَّرت إعادة تنشيط المركز أيضا فرصة للجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات إجراء مناقشة مفصلة لمسائل أمنية أخرى مع مكتب ميداني إقليمي تابع للأمم المتحدة ومكلَّف بمسائل السلام ونزع السلاح. فقد أجرى المركز، على سبيل المثال، مشاورات مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات بشأن مركز قضية المتفجرات في المنطقة عملا بتوصية أصدرها سنة ١٩٩٧ فريق الخبراء التابع للجنة المعني باللائحة النموذجية دعا فيها اللجنة إلى إقامة ''علاقة عمل وثيقة مع الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية والإقليمية والحكومية التي تقوم بعمل مماثل''.

١٢ - وعُقد اجتماع بين هاتين المؤسستين في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ في ليما بهدف دراسة توصية فريق الخبراء التابع للجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والمتعلقة بإنشاء '' فريق من الخبراء ذوي معرفة خاصة بالمتفجرات بغرض التعمق في استعراض ودراسة ذلك الموضوع وموضوع توابع المتفجرات وذلك بهدف إعداد لائحة نموذجية لمراقبتهما''. وشملت المناقشة أيضا الحالة الراهنة للنقاش الدائر بخصوص ''المتفجرات'' على المستويين الإقليمي والعالمي؛ وتحديد سبل ووسائل إعداد ورقة معلومات أساسية من شأنها أن تكون ذات فائدة للمداولة الإقليمية والعالمية بشأن المتفجرات؛ وإعداد جدول للاجتماعات والتعرف على المساهمين التقنيين والماليين المحتملين للقيام بمثل هذه الدراسة. وتم التوصل إلى استنتاج مفاده أنه من السابق لأوانه تنظيم أي نشاط في مجال المتفجرات وأنه سيكون من الأنسب القيام في البداية بتدعيم العمل المشترك بين لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في مجالات الأسلحة النارية وقطع غيارها وذخائرها وتأجيل أي تعاون محتمل بشأن مسألة المتفجرات إلى وقت لاحق.

١٣ - وفي ٧ آذار/مارس ٢٠٠٠ شارك المركز في اجتماع نظمته اللجنة المعنية بأمن النصف الجنوبي من الكرة الأرضية التابعة لمنظمة الدول الأمريكية في واشنطن العاصمة عملا بطلب ورد في قرار المنظمة AG/RES.1642 (XIX0/99) المعنون ''انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها''. وقدم مدير المركز عرضا حول أنشطة المركز في مجال الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات. وأتاح الاجتماع فرصة للمركز لإطلاع اللجنة على أوجه التعاون مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات ولشرح أهمية التعاون الإقليمي بغرض تفادي الازدواجية في العمل وتحقيق أقصى قدر ممكن من النتائج في بيئة مالية عسيرة. بالإضافة إلى ذلك، كانت مشاركة المركز في هذا الاجتماع مكمِّلة للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتزويد منظمة الدول الأمريكية بالمعلومات حول إجراءات الأمم المتحدة في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مختلف القارات، خاصة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وكذلك حول مشاركة المركز في مبادرات قام بها المركز الإقليمي في لومي.

١٤ - وحضر المركز أيضا، بصفة مراقب، الاجتماع العادي الأول للجنة الاستشارية للاتفاقية المشتركة بين

البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة. وحضر الاجتماع جميع الدول العشر التي صادقت على الاتفاقية حتى الآن إلى جانب بعض الأطراف الموقِّعة التي دُعيت للحضور بصفة مراقب. وتمثَّلت إحدى السمات المهمة لهذا الاجتماع في المقترح الذي تقدم به ممثلو لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات بإعداد برنامج تدريبي في مجال اللائحة النموذجية لعام ١٩٩٧ المتعلقة بالأسلحة النارية. وفي هذا السياق، ورد ذكر المركز في المقترح باعتباره شريكا أساسيا في عمل اللجنة الهادف إلى تنفيذ اللائحة النموذجية، مما بيَّن الدور الذي يُتوقع أن تلعبه الأمم المتحدة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

١٥ - ودُعي المركز لحضور الدورة العادية السادسة والعشرين للجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والتي انعقدت في مونتيفيديو بين ٥ و ٧ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩. وعالجت الدورة بالدرجة الأولى القضايا المرتبطة ببرامج مكافحة المخدرات ومسائل لها صلة بموضوع المخدرات، من قبيل الأسلحة النارية. وأتاحت حلقة العمل فرصة للمركز لمناقشة جوانب التعاون مع ممثلي أمانة لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والوفود التي حضرت حلقة العمل، وكذلك مع المركز المشترك بين الوزارات للتدريب في مجال مكافحة المخدرات. وكنتيجة لهذه المناقشات، وضعت لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والمركز المشترك بين الوزارات للتدريب في مجال مكافحة المخدرات ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي استراتيجية تعاونية تقضي بتنظيم حلقات عمل للتوعية لصالح ضباط إنفاذ القوانين وضباط الجمارك في مجال الأسلحة النارية وقطع غيارها وذخائرها. وكما سبقت الإشارة إلى ذلك أعلاه، انعقد أول اجتماع من هذا النوع يومَي ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٠، أي بعد مرور بضعة أشهر.

١٦ - وعلى المستوى الوطني، نظَّمت وزارة كولومبيا للشؤون الخارجية في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ اجتماعا ضم وزارة الشؤون الخارجية وإدارة الأمن الكولومبية والمركز بغرض مناقشة القضايا المتصلة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات. وركز الاجتماع، الذي حضره ممثلون عن مختلف الوكالات المهتمة بموضوع الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية ومراقبتها، على القوانين الكولومبية في مجال مراقبة الأسلحة النارية وعلى الحاجة إلى تحسين عملية تدفق المعلومات المتصلة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وعلى متطلبات إنشاء قاعدة بيانات متكاملة مشتركة بين الوكالات وعلى أنشطة المركز المتصلة بمشروع المركز الإقليمي لتبادل المعلومات عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات. كما توجَّه الاهتمام إلى تعاون المركز مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإلى الإعداد المستقبلي لقواعد بيانات بشأن ضوابط عملية تصدير واستيراد وعبور الأسلحة النارية والتشريعات الوطنية وكذلك دور قواعد بيانات الانتربول الخاصة بالأسلحة النارية واسترجاع المعلومات.

١٧ - وقُدمت طلبات وتوصيات محددة أثناء الاجتماع، ومن بينها على الخصوص طلب وجَّهه ممثلو كولومبيا إلى المركز لمساعدة المؤسسات الكولومبية في مجال قواعد البيانات الخاصة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وسيُنظر في الطلب الكولومبي في سياق تعاون المركز مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات في مجال إعداد قواعد البيانات. وأوصى المركز بأن تصدر المعلومات بشأن الاتجار غير المشروع كمنشور خاص للمركز للدلالة على

ضخامة وطبيعة عملية الاتجار غير المشروع التي تُشكِّل كولومبيا وجهتها.

١٨ - وفي ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٠، التقى ممثل برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في بيرو بمدير المركز لمناقشة مجالات التعاون الممكنة. وكنتيجة لهذه المناقشات، دعا برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات المركز إلى إعداد مشروع مشترك لتدريب وتجهيز ضباط الجمارك البيروفيين بغرض تحسين الضوابط المتصلة بالحدود وقدرة الحكومة على كبح الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة النارية والذخائر. وجرى اجتماع للمتابعة بين الكيانين التابعين للأمم المتحدة والسلطات الجمركية البيروفية يوم ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠، وتم إعداد مشروع نشرة مقدمة إلى الدول المانحة من برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بفيينا. ويُتوقع ورود رد خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٠، وسيلتقي عقب ذلك وفد من الكيانين التابعين للأمم المتحدة وممثلين عن حكومة بيرو والبلدان المانحة لإعداد تفاصيل مشروع بعنوان ''تحسين المراقبة الجمركية للتجارة عبر الحدود من أجل الحد من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة النارية والذخائر''.

١٩ - وردا على طلب تقدمت به شيلي، نظم المركز اجتماعا يوم ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ حضره ممثلون عن برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وسفارة شيلي والمركز لمناقشة إمكانية إعداد مشروع حول الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة النارية والذخائر في المنطقة الحدودية بين شيلي وبيرو. ومن المتوقع أن يعقد اجتماع للمتابعة في وقت لاحق من السنة الجارية لصياغة المشروع ومناقشة المسائل المالية والعملية المتصلة بتنفيذه. وتهدف هذه المبادرة إلى تفادي الازدواجية وتحسين الاستفادة من الخبرات والأموال المتوفرة وذلك بتطبيق سياسات الأمم المتحدة من خلال التنسيق و/أو التعاون بين الوكالات وبين الإدارات.

٢٠ - كما شرع المركز في التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بغرض إعداد مشروع يهدف إلى الحد من حصول مجموعات المراهقين في مدينة ليما على الأسلحة النارية والمخدرات. وسيشكل المشروع أول مبادرة وقائية مشتركة بين الوكالات في هذا المجال. وسيوجِّه أيضا جزءا كبيرا من عمله نحو تعزيز فرص التنمية المستدامة. وستكمِّل الوكالات الثلاث أنشطة بعضها البعض وتحسِّن سوية عمل الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في الميدان. وخلال ثلاث سنوات، سيأخذ هذا المشروع النموذجي أيضا في الاعتبار بعض الدروس المستخلصة من مشروع ألبانيا المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة شؤون نزع السلاح. ويتوقع البدء بالمشروع خلال آب/أغسطس ٢٠٠٠ شريطة توفر التمويل.

٢١ - وفي محاولة لمواصلة سياسة تتسم بالتفاعل بين عدة مناطق، شارك المركز في حلقة عمل بعنوان ''قاعدة البيانات وسجل الأسلحة'' انعقدت يومي ٢٣ و ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ في أكرا، بغانا. ونظم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا حلقة عمل بالتعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وبرنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية. ويتجلى هدف هذا التعاون في جعل غرب أفريقيا تنتفع من خبرات منظمة الدول الأمريكية في مجال الصكوك القانونية المتعلقة بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات بغرض المساهمة في إنشاء سجل للأسلحة الخفيفة في تلك المنطقة دون الإقليمية.

٢٢ - وتم شرح تفصيلي ومناقشة لمختلف مواد اللائحة النموذجية الخاصة بالأسلحة النارية التي وضعتها لجنة البلدان

الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات سنة ١٩٩٧ في إطار أفرقة عاملة مما مثل تجربة حقيقية لجهود إقليمي في مجال تحسين مراقبة استيراد وتصدير وعبور الأسلحة النارية وقطع غيارها وذخائرها. وبذلك، فإن مناقشة تجربة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي قدمت مساهمات قيِّمة في النقاش الأفريقي وساهمت في تصور نهج فريد لتسجيل تدفق الأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا. ودعا مندوبو الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المركز ومعهد ستكهولم الدولي لبحوث السلام إلى الالتحاق كأعضاء متنسبين بفريق الخبراء الذي تم إنشاؤه حديثا للقيام بمعالجة تفصيلية للمسائل العملية المتصلة بإعداد سجل للأسلحة وقاعدة بيانات لتنفيذ الوقف الاختياري لاستيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا (A/53/763-S/1998/1194، المرفق). وانعقد أول اجتماع لفريق الخبراء هذا في مطلع عام ٢٠٠٠.

٢٣ - كما استضاف مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا أول مشاورة بين المركزين الإقليميين الموجودين في ليما ولومي بمشاركة معهد ستكهولم الدولي لبحوث السلام لمناقشة إعداد قواعد بيانات تتعلق بالأسلحة النارية ووضعها على شبكة الإنترنت. وتستهدف المبادرة المساعدة في تنفيذ مشروع إنشاء كيان لتبادل المعلومات عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات في كلٍّ من المركزين الإقليميين في ليما ولومي. ويتوقع أن يقوم معهد ستكهولم الدولي لبحوث السلام، الذي أعد صيغة قاعدة البيانات عن معاهد البحوث الموضوعة على شبكة الانترنت بإعداد التطبيقات البرامجية لتيسير تبادل المعلومات داخل المناطق وفيما بينها بشأن الوثائق القانونية وإجراءات إنفاذ القوانين بغرض تحسين مراقبة التدفق القانوني للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات وكبح تدفقها غير المشروع. ومن المقرر أن تجمع قاعدة البيانات الأولى (وهي قاعدة بيانات الوثائق القانونية LegalDoc) المعلومات القانونية المتصلة بالقانون الوطني للبلدان في المنطقتين. وستستهدف قاعدة البيانات الثانية (وهي قاعدة بيانات مؤسسات مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة IFITData) توفير المعلومات عن المؤسسات التي تكافح الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات. ويجري النقاش بصدد إعداد قواعد بيانات أخرى.

باء - الأسلحة التقليدية وعمليات حفظ السلام

٢٤ - في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠، نظم المركز حلقة عمل بعنوان ''المنظور العسكري للأمن الإقليمي: مشاورات مع الملحقين العسكريين في ليما''. وكانت حلقة العمل تلك الأولى في سلسلة من الأنشطة الهادفة إلى إنشاء منتدى للدبلوماسيين والأفراد العسكريين وغيرهم من المجموعات المهتمة في ليما لمناقشة طائفة من القضايا المتصلة بولاية المركز. ووفرت حلقة العمل فرصة لجملة أمور من بينها عروض ستقدم حول برنامج أنشطة المركز والرؤى السياسية والعسكرية حول دور الأمم المتحدة في تعزيز الأمن الإقليمي، وحول فرص التعاون الجديدة في عمليات السلام. كما عالجت حلقة العمل المساهمات العسكرية المحتملة في تدابير بناء الثقة والأمن في المنطقة وفرص التدريب في المسائل التعاونية ذات الصلة بالشؤون العسكرية.

٢٥ - واختتمت حلقة العمل بسلسلة من التوصيات استهدفت تحسين التعاون بين المؤسسة العسكرية والسلك الدبلوماسي ومع الأمم المتحدة.

جيم - قضايا نزع السلاح النووي

٢٦ - نظم المركز مع وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وحكومة بيرو حلقة دراسية بعنوان ''نزع السلاح والأمن: خطة جديدة من

أجل أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الألفية المقبلة'' في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ في ليما. ووفرت الحلقة الدراسية، التي حضرها مسؤولون رفيعو المستوى وغيرهم من ممثلي بلدان عديدة داخل وخارج المنطقة، فرصة لتقييم مبادرات نزع السلاح التي شهدها العقد الماضي والتفكير في آفاق خطة أمنية جديدة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في المستقبل. وتم التركيز خاصة على الشواغل المتصلة بأمن أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي كما تم التعبير عن ذلك أثناء الجمعية العامة للأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح الذي يتخذ من جنيف مقرا له. وتم تسليط الاهتمام على الاتفاقات المتعددة الأطراف الحالية والمستقبلية والدور الذي يمكن أن تلعبه بلدان المنطقة في تعزيز المفاهيم والمبادرات الأمنية، بما في ذلك المسائل المتصلة لا بأسلحة الدمار الشامل والأسلحة التقليدية فحسب بل وكذلك بالألغام المضادة للأفراد وتدابير بناء الثقة. كما قيّمت الحلقة الدراسية الدور الذي يمكن أن تضطلع به المنظمات غير الحكومية ومعاهد البحث ووسائل الإعلام وغيرها من كيانات المجتمع المدني في مجال تعزيز الأمن الوطني والإقليمي.

٢٧ - وفي ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، شارك المركز والأمانة التقنية المؤقتة لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في جلسة للجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ الشيلي حول التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية كأول اجتماع في إطار مشروعهما النموذجي المعنون ''فريق الإعلام البرلماني المتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للأسلحة النووية''. وفي وقت لاحق، أحاط المركز والأمانة التقنية المؤقتة لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ممثلي مجلس الكونغرس الكولومبي علما بنفس المسألة في ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وتمثّل هدف هذه الإحاطات الإعلامية في إطلاع البرلمانيين الشيليين والكولومبيين على الحاجة إلى التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وعلى فوائد القيام بذلك. وتلت هذه الإحاطات جلسة تخللتها أسئلة وأجوبة ومعالجة لقضايا ذات طابع سياسي وتقني ومالي مرتبط في معظمه بمسائل السيادة والوصول إلى المعلومات الواردة عن طريق محطات الكشف في نظام الرصد الدولي للمعاهدة، وأثر التصويت داخل مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة الأمريكية ضد المصادقة على المعاهدة وقضايا أخرى تتصل بعدم الانتشار عموما.

٢٨ - وحقق المشروع النموذجي المتصل بالمعاهدة هدفين مهمين وهما: أولا، إرهاف الوعي بضرورة تصديق دول المنطقة على المعاهدة؛ وثانيا، توضيح القضايا ذات الصلة بالمعاهدة. وأخبرت وزارة الخارجية الشيلية المركز بأن لجنة العلاقات الخارجية داخل مجلس الشيوخ وافقت على التصديق على المعاهدة في جلسة مغلقة بعد أسابيع من الجلسة المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر. كما أخبرت وزارة الخارجية الكولومبية المركز الإقليمي بأن مشروع نص التصديق تم إعداده لعرضه أثناء الجلسة القادمة للكونغرس. وجرى التخطيط، على سبيل المتابعة، للمرحلة الثانية من المشروع المتوقع إنجازه خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٠، وقد تعهدت حكومة النمسا بمواصلة تمويل هذه المبادرة.

٢٩ - وفي ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠ شارك أحد موظفي المركز إلى جانب ممثلين رفيعي المستوى عن حكومتي الولايات المتحدة وبيرو في مؤتمر عن طريق الفيديو دار حول معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وحضر المؤتمر الملحقون العسكريون المعتمدون من بلدان مختلفة لدى ليما. وعالج النقاش مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، والصعوبات العامة التي تعترض التصديق على المعاهدات القائمة، والتوصل إلى اتفاقات جديدة، وقرار كونغرس الولايات المتحدة القاضي بعدم التصديق على معاهدة الحظر

الشامل للتجارب النووية. وكان المؤتمر مفيدا في تحسين دور المركز في تعزيز النقاش بين الحكومات والمؤسسات الأخرى بشأن قضايا نزع السلاح النووي.

دال – نشاط منظومة الأمم المتحدة

٣٠ – مثَّل مدير المركز إدارة شؤون نزع السلاح في الاجتماع العام الثاني بين ممثلي منظومة الأمم المتحدة ونظرائهم من الجماعة الكاريبية والمعاهد المنتسبة اليها، المعقود يومي ٢٧ و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠ في ناسو، بجزر البهاما. وتمثل هدف هذا الاجتماع في استعراض تنفيذ القرارات التي تم التوصل اليها سنة ١٩٩٧ أثناء الاجتماع العام الأول بين ممثلي منظومة الأمم المتحدة ونظرائهم من الجماعة الكاريبية والمعاهد المنتسبة إليها وفي دراسة مجالات جديدة ذات الاهتمام المشترك. كما حدد الاجتماع بعض مجالات التعاون التي يمكن للمركز أن يلعب فيها دورا في دعم العلاقة بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية خاصة فيما يتصل بالتعاون المحتمل بين وكالات الأمم المتحدة في مجال التجارة القانونية والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات.

هاء – المحاضرات والعلاقات العامة

٣١ – خلال الفترة قيد الاستعراض، شارك المركز في عدد من الأنشطة الإعلامية والتذكارية. فمبادرة من حكومة بيرو، بوصفها رئيسة مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية، قدم مدير المركز عرضا حول أنشطة المركز أثناء اجتماع المجموعة في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٩ بمقر الأمم المتحدة. وكانت تلك المناسبة المرة الأولى أيضا التي يخاطب فيها وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية. وأتاح اللقاء فرصة مفيدة للدول الأعضاء للاطلاع بتفصيل على أنشطة المركز.

٣٢ – وشملت المناسبات العامة الأخرى التي حضرها المركز إصدار سلطات بيرو البريدية لطابعين بريديين جديدين خاصين بنزع السلاح في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩؛ وتدشين حديقة تابعة للأمم المتحدة في بلدية لا مولينا بليما؛ ومحاضرات بالمركز الوطني للدراسات العليا المخصص للقوات المسلحة البيروفية يومي ١١ نيسان/ابريل و ٣٠ أيار/ مايو ٢٠٠٠؛ وحفل تذكاري أقامه وفد من منظومة الأمم المتحدة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ في ليما قدمت خلاله أوسمة الأمم المتحدة لمسؤولين من بيرو اعترافا بـ ”دعمهم الدائم لوكالات الأمم المتحدة وحفاظهم على سلم وأمن السكان في البلد“. وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، ألقى ممثل عن المركز كلمة في حلقة دراسية بحثية لإدارة بحوث السلام والنزاعات بجامعة أوبسالا بالسويد حول المجالات المحتملة للتعاون بين المؤسستين.

رابعا – التمويل وملاك الموظفين

٣٣ – أنشئ المركز وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٠/٤١ ياء استنادا إلى الموارد القائمة والتبرعات التي قد تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات المهتمة تحقيقا لهذا الغرض.

٣٤ – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير والممتدة من آب/اغسطس ١٩٩٩ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٠، تم تلقي تبرعات بلغت ١٤٧ ١٦٨ دولارا من دولارات الولايات المتحدة. بالإضافة إلى ذلك، ساهم عدد من الحكومات والمؤسسات في عمل المركز وذلك بالمشاركة في تكاليف الأنشطة المشتركة والموظفين و/أو الموارد المادية أو تحملها بالكامل. ويود الأمين العام الإعراب عن امتنانه لحكومات ألمانيا والبرازيل والسويد وشيلي وفرنسا والمكسيك والنرويج والنمسا لدعمها السخي ولحكومة بيرو، البلد المضيف، لما قدمته من مساهمة قيمة ودعم سخي للمركز، لا سيما في مجال كفالة توفير مبنى جديد. ويرد مركز الصندوق

الاستئماني الخاص بالمركز الإقليمي لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ في مرفق هذا التقرير.

٣٥ - وشرع مدير المركز في حملة مكثفة لجمع الأموال خلال عام ٢٠٠٠. ويكمن هدف هذا المجهود في ثلاثة أشياء وهي: الإبلاغ عن استخدام الأموال وعن الأنشطة الماضية، ومعرفة المزيد عن اهتمام البلدان المانحو في المنطقة؛ والتماس مساهمات جديدة. وتم السعي إلى التماس المساعدة المالية مما يزيد عن ٤٠ بلدا، ومعهدا، ومؤسسة. وبشكل إجمالي جرى الاتصال بما يقرب من ٢٥ وزارة للشؤون الخارجية فضلا عن القيام بزيارات لمعظم السفارات في ليما خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٠.

٣٦ - ويعمل المركز في الوقت الراهن بدعم إداري من مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ليما. ويضم المركز، فضلا عن المدير، خبيرا معاونا من السويد وأربعة موظفين محليين مقدمين من الحكومة المضيفة. وتعهدت حكومة بلجيكا بتوفير خدمات لخبير معاون آخر. ومع ذلك، لم يتوفر بعد التمويل الكافي لتغطية التكاليف الإدارية والتشغيلية.

٣٧ - ويظل الوضع المالي للمركز غير مستقر رغم النجاح النسبي المحقق في جمع الأموال في عام ١٩٩٩. ولم تتعهد أي جهات بتوفير تمويل مستمر فيما عدا المساهمات المقدمة من الحكومة المضيفة وحكومة السويد. لذا، يؤيد الأمين العام بقوة ويكرر النداء الذي وجهته الجمعية العامة في قرارها ٥٥/٥٤ واو إلى الدول الأعضاء في كل منطقة وإلى الدول القادرة، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية والمؤسسات، لتقديم التبرعات للمركز لتمكينه من تعزيز وتنفيذ برنامج أنشطته.

خامسا - الاستنتاجات والملاحظات

٣٨ - يسَّرت أنشطة المركز الإقليمي تنفيذ المبادرات الإقليمية وحفز المناقشات الأمنية الإقليمية وتزويد أعضاء البرلمانات بمزيد من المعلومات الدقيقة عن المسائل المتصلة بالأمن، فضلا عن تشجيع نشر المعلومات عن المسائل الأمنية في الأوساط الدبلوماسية والعسكرية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني. كما ساهم في تنسيق جهود الأمم المتحدة في سبيل إحلال السلام والأمن في المنطقة.

٣٩ - وقد أصبح المركز الآن هيكل أساسي، وباشر مشاريع تهدف إلى تعزيز فهم العلاقة بين الأمن والتنمية، وعزز دور المنظمة كحافز إقليمي على الأنشطة المتصلة بالسلام ونزع السلاح، وعمل كمنبر سياسي محايد للمناقشات بشأن مسائل الأمن والتنمية. وقد دل المركز، من خلال برنامج أنشطته، على قدراته كمركز قوي للتنسيق في مسائل السلام ونزع السلاح والتنمية بالنسبة للحكومات والمنظمات غير الحكومية والإقليمية ومختلف قطاعات المجتمع المدني في المنطقة.

٤٠ - ويتطلع الأمين العام إلى استمرار توفر دعم وتعاون الدول الأعضاء لكفالة التشغيل الفعال للمركز باعتباره مركز تنسيق لمسائل الأمن الإقليمي وتشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة.

المرفق

مركز الصندوق الاستئماني الخاص بمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

(دولارات الولايات المتحدة)

أولا -	رصيد الصندوق، ٣١ ،كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧	٨٠٨ ٤٦
ثانيا -	الإيرادات، ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨-٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	
	التبرعات*	٤٤٧ ١٧٧
	الإيرادات من الفوائد	٩٢١ ٧
	إيرادات متنوعة	٠٢٦ ٢
	المجموع الفرعي	٣٩٤ ١٨٧
ثالثا -	النفقات	
	١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨-٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	٨٩٤ ١٠٢
	التسويات المتعلقة بالفترات السابقة (الربح)	٣٧٠ ١
	المجموع الفرعي	٥٢٤ ١٠١
رابعا -	رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩	٦٧٨ ١٣٢

ملاحظة: تستند هذه المعلومات إلى البيان المالي للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وخلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، تم تلقي مساهمات إضافية بلغ إجماليها ٠٠٠ ٥٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من كل من بيرو (٠٠٠ ٣٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة) والسويد (٠٠٠ ٢٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة).

* ١٩٩٨: كولومبيا (٨٨٦ دولارا) والنرويج (٠٠٠ ٥٠ دولار)؛ ١٩٩٩: النمسا (٠٠٠ ١٠ دولار) والبرازيل (٠٠٠ ٢٠ دولار) وشيلي (٠٠٠ ١٠ دولار) وكولومبيا (٩٣٨ دولارا) وفرنسا (٤٨٣ ٨ دولارا) وألمانيا (٠٠٠ ٥ دولار) والمكسيك (٠٠٠ ٢٥ دولار) والنرويج (١٤٠ ٣٢ دولارا) وبنما (٥٠٠ ٢ دولار) وبيرو (٠٠٠ ٦٠ دولار) والسويد (٠٠٠ ٢٠ دولار).